مؤسَّسةُ القمر للثقافةِ والإعلام
قناةُ القمر الفضائيّة
مع عبد الحليمِ الغِزِّي

أسئلةٌ وشيءٌ من أجوبة...

الحلقةُ 21

السبت: 7/ 3/ 1445 هـ – 23/ 9/ 2023 م

www.alqamar.tv

ت	فهرسة الحلقة الموضوع	الصفحة
1	السؤالُ من العِراقِ وتحديداً من البصرةِ من الأخ العزيز أبو زهراء: الشق الاول:سؤالهُ عَن دية القَتْل في دِينِ العترة الطاهرة؟ الشقُّ الثاني: الدِيَة الَّتي فرضَها السيستاني؛ هل هي تتفقُ مع دِين العترةِ الطاهرة أم أنَّها لا تتفق؟!ج2	2
2	جداول حسابية مفيده تساعد على فهم الموضوع	2
3	فتوى السيستاني في قيمة الدية من موقعه الالكتروني وكذلك على لسان متحدثيه	3
4	فتوى الدية (سنينة السيستاني) حيث "ما قُصِدَ لم يقَع وما وقعَ لم يُقصَد"	7
5	مصدر أخر يضاف للمصادر السابقه حيث التركيز على القيمة السوقية	7
6	وهذهِ كُتُبٌ أخرى يُمكننا أن نضعها إلى جانبِ هذهِ الكُتُب وتركيز العترة الطاهرة على القيمة أيضاً	10
7	أقولُ للمعمّمين، أقولُ للمبلّغين، أقولُ لطلاب الحوزةِ في النَّجف وكربلاء: قد لا يُدرِكُ عوامُّ الشيعةِ خُطورة الموقف لكنَّكم تُدركونَ خُطورة الموقف، هذا الموقفُ يكشفُ عن أمرين	11
8	ما هو الفارقُ فيما بينَكم (اصحاب العمائم) وبينَ أعداء أمير المؤمنين؟ (وا سُنَّة سيستانيَّاه)	13
9	الحاكمُ الشرعيّ لهُ مواصفاتٌ حدَّدها إمامُنا الصَّادقُ صلوات اللَّهِ وسلامهُ عليه	15
10	ما المراد من الفقيه عند العترة الطاهرة؟ واين تكمن المشكلة؟	16
11	هذا هو الحاكمُ الشرعيُّ الَّذي يتحدَّثُ عنهُ إمامُنا الصَّادقُ صلوات اللَّهِ عليه	17
12	سبب نكبتنا تركنا علماء العترة الطاهرة فتليهم الجفاة	17
13	مَن هُم هؤلاء الجُفاة الَّذينَ يُضِلُّونَ النَّاس؟!(سقيفة بني طوس)	18

يَا زَهْرَاء

بسْمِ اللهِ الرَّحمَـنِ الرَّحِيْم

سَلَامٌ عَلَىٰ مِصْبَاحِ الْهُدَىٰ وَسَفِيْنَةِ النَّجَاة..
سَلامٌ عَلَىٰ حُسَينٍ وآلِ حُسَين..
سَلامٌ عَلَىٰ قائمِ آلِ مُحَمَّد الحُجَّةِ بنِ الحَسَن ورَحمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُه..
سَلامٌ عَلَيكُم..

***

يَا إِمَام...
شَوْقِي إِلَيْكَ شَوْقَ الحَنِيْن..
وَعَطَشِي إِلَيْكَ عَطَشَ أَيَّامِ الجَدْبِ وَلَيَالِي المُحُوْلِ إِلَىٰ مَاءِ الحَيَاة..
يَا إِمَام...
إِنِّي فِيْ اِنْتِظَارِكَ عَلَىٰ طُولِ مَحَطَّاتِ الطَّرِيْق...
تَفَرَّقَ الجَمِيْع..
المُغَادِرُونَ غَادَرُواْ إِلَىٰ حَيْثُ يُغَادِرُون..
وَالقَادِمُونَ فِيْ اِنْتِظَارِهِم مُسْتَقْبِلُون مَعَهُم سَيَذْهَبُون..
وَسَتَبْقَىٰ مَحطَّاتُ الطَّرِيْقِ فَارِغَة..
سَأَلْتَحِفُ الفَرَاغ وَغُرْبَةَ الأَيَّام..
هَمْ تضْحَك أَيّامِي وَاشُوفَنَّك...؟!
لَو حِزن أَسْوَد يظَل طُول الطَرِيْج...؟!
الدَّرُب مُوحِش يَا إِمَام.. مُوحِش.. مُوحِش يَا إِمَام..
الدَّرُب مُوحِش يَا إِمَام..
لَا صِدِيْج ولا رِفِيْج..
سَأَبْقَىٰ أُوَدِّعُ المُغَادِرِيْن.. وَأَسْتَقْبِلُ القَادِمِيْن..
عَلَىٰ أَمَلِ أَنْ تَعُود ... وَنَلْتَقِي..

سَلامٌ عليكُم..

السؤالُ من العِراقِ وتحديداً من البصرةِ من الأخ العزيز أبو زهراء:
الشق الاول:سؤالهُ عَن دية القَتْل في دِينِ العترة الطاهرة؟
الشق الثاني: الدِيَة الَّتي فرضَها السيستاني؛ هل هي تتفقُ مع دِين العترةِ الطاهرة أم أنَّها لا تتفق؟!ج2

تتمت جواب الشيخ عبد الحليم الغزي

❖ هذهِ بورصةٌ صغيرةٌ، هُناكَ مجموعةٌ من المواد الَّتي اختُيرت على أساسِ قيمةٍ واحدة، هذهِ القيمةُ تُمثلُ دِيَة المقتُول الَّذي قُتِل خطأً؛

الخيارات	العدد	الماده	نوعها
فإمَّا	1000	دينارٍ من الذهب	نقود
وإمَّا	10,000	من الدراهم الفضيَّة	
وإمَّا	100	بعير	حيوانات
وإمَّا	200	بقرةٍ كبيرة.	
وإمَّا	1000	رأسٍ من الغنم من الأغنام الكبيرة.	
وإمَّا	200	من الحُلَلِ اليمانيَّةِ القشيبةِ الثمينة.	مصوغات

كم سيكونُ مقدارُ الدِيَة بأسعار اليوم ؟!

الحقَّ الشرعيَّ لذلكَ الَّذي قُتِل في مقدارِ دِيتهِ بحسَبِ موازين العِترةِ الطاهرة

الماده	في زماننا قيمها في سوق العراق (تقريباً) بالدينار العراقي		قيمة دية قَتْلٌ خطأيٌّ (تقريباً) بالدينار العراقي		
	ادنى	أعلى	العدد	في غير اشهر الحرم	في الاشهر الحرم
الدينارُ الذهبيُّ الشرعيُّ	350,000	400,000	**1000**	**400,000,000**	**530,000,000**
بعير كبير	4,000,000		**100**	**400,000,000**	**530,000,000**
بقرةٍ كبيرة.	2,000,000	2,200,000	**200**	**400,000,000**	**530,000,000**
رأسٍ من الغنم من الأغنام الكبيرة.	400,000		**1000**	**400,000,000**	**530,000,000**

ملاحظة:

- ثُلُث الدِيَة يُضافُ إلى الدِيَةِ الشرعيَّةِ الأصليَّة.
- الحِسابُ يكونُ على الأبقارِ الَّتي تُعطي حليباً وتُقدَّمُ للذبح أيضاً، لأنَّ الأبقارَ الَّتي تكونُ لأجل الحليبِ فقط هذهِ فِقرةٌ جديدةٌ في عمليَّات الاستثمار، ولذا فإنَّ الأسعارَ ستكونُ مختلفةً، لأنَّ الأبقارَ الَّتي تُربَّى لأجلِ إنتاج الحليب وهي من أنواع مُعيَّنةٍ أسعارهُا مرتفعةٌ في السوق،

بِخُصوص الدِيَة الَّتي أفتى بها السيستاني وهذا أمرٌ معروفٌ موجودٌ على موقعهِ الالكتروني الرسميّ، دِيَةُ القَتْل الخطأي

الزمن	كمية الدية	بالدرهم الشرعي	وزنها بالغرام في وقتنا الحالي	ما يعادلها من القيمة النقدية
	(5250) مثقال من الفضة (1 مثقال=4,6 غرام)	10,500 درهم فضة	28,300 غرام	26,250,000 دينار عراقي
في الأشهُرِ غير الحُرُم	سعر الغرام بالدولار (تقريبا) =0.701$	(2x5250)	2x (24,150) غرام فضة	19,889.36 دولار امريكي (سعر الصرف الرسمي)
في الأشهُر الحُرُم	35,000,000 دينار عراقي			

مقارنة بسيطة بين قيمة الدية عند (سنينة السيستاني) وعند العترة الطاهرة

قيمة دية القتل ألخطأي	السيستاني	العترة الطاهرة
في الأشهُرِ غير الحُرُم	26,250,000 دينار عراقي	400,000,000 دينار عراقي
في الأشهُر الحُرُم	35,000,000 دينار عراقي	530,000,000 دينار عراقي

فتوى السيستاني في قيمة الدية من موقعه الالكتروني وكذلك على لسان متحدثيه:

❖ في البدايةِ سنذهبُ إلى الموقعِ الالكتروني الرَّسمي للسيستاني حيثُ نطَّلعُ على ما أفتىٰ بهِ بهذا الخُصوص:

رجاءً ادخلوا بنا إلى الموقعِ الإلكتروني الرَّسمي للسيستاني؛

هذا هو الموقعُ الإلكترونيُّ الرَّسميُّ للسيستاني، وضعنا خطَّاً أحمر وخطَّاً أزرق حولَ الموضوع الَّذي أتحدَّثُ عنه.

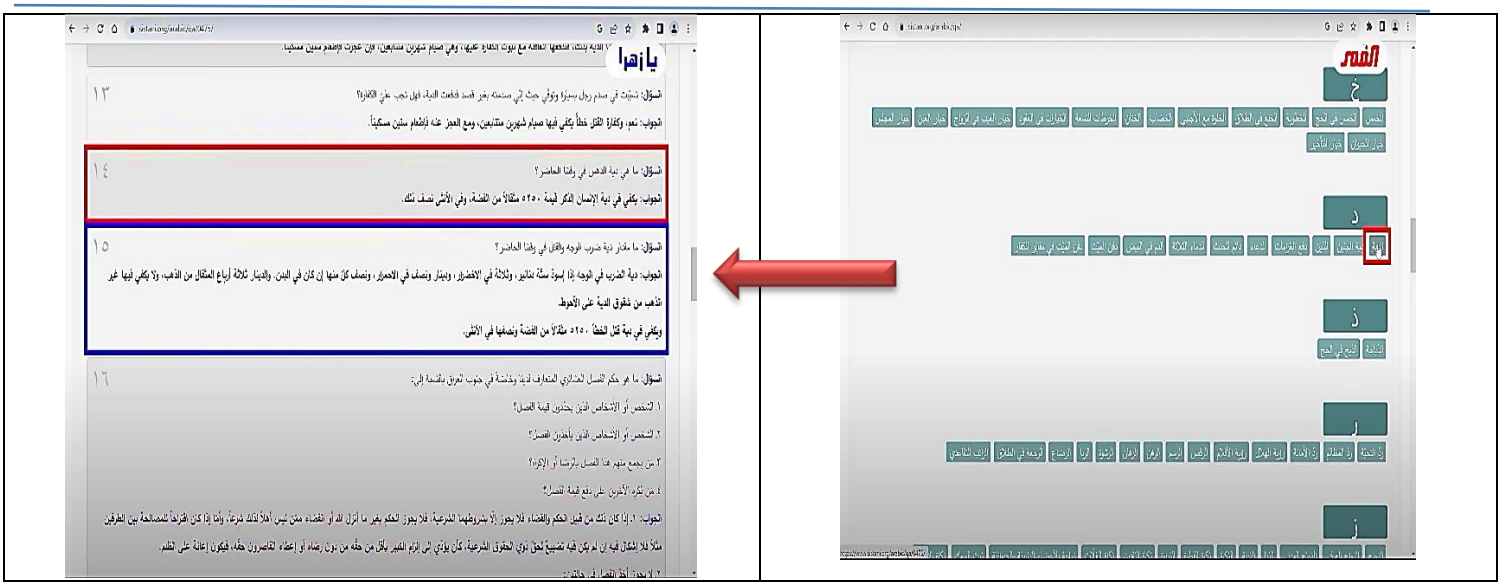

❖ فجاءَ في مُستطيل الخطِّ الأحمر:

- **يكفي في دِيَة الإنسان الذكر قِيمةُ 5250 مثقالاً مِن الفضة وفي الأنثى نِصفُ ذلك –**
  - فهو قد جعلَ الفضة يعني الدراهم الفضيَّة أساساً لحسابِ الدِيَة،
  - وبيَّنتُ لكُم:
    - من أنَّ الفضة قد خرجت من بورصةِ حسابِ الدِيَةِ الشرعيَّة، (5250) مثقال فضة قطعاً السعرُ يختلف ما ذكرتهُ لكم من أنَّ الدِيَة [26,250,000] دينار عراقي إذا كانت حادثةُ القتل قد وقعت في غيرِ الأشهُر الحُرُم،
    - وإذا كانت قد وقعت في الأشهُر الحُرُم فإنَّ الدَيَة بحسب السيستاني (35) مليون دينار عراقي، هذا على فرض أنَّ مثقالَ الفضةِ الواحد بقيمة (5000) دينار عراقي على هذا الفرض، يُمكن أن يزدادَ ويُمكن أن ينقُص،
    - هذا الرَّقمُ وهذهِ المادةُ ذُكرت في الروايات، لكنَّ الرواياتِ والأحاديثَ الَّتي مرَّت علينا لم تأمُرنا أن نتعبَّدَ بالموادّ الَّتي ذُكِرت،
    - علينا أن نتعبَّدَ بالقِيمةِ وليسَ بالمواد، نحنُ مأمورونَ أن نُراعي القيمة وقد قرأتُ مجموعةً من الرواياتِ عليكم وسأقرأُ مجموعةً أخرى أيضاً.

❖ أمَّا الَّذي كانَ في المربع الأزرق أيضاً:

- **ويكفي في دِيَةِ قَتْل الخطأ (5250) مثقالاً من الفضة ونصفُها في الأنثى –**
  - الكلامُ هو هو وكانَ واضحاً، (5250) مثقال من الفضة تُساوي (10,000) درهم من الفضة، هذا كانَ في الزَّمن القديم حينما كانت الفضةُ فِعلاً لها قيمةٌ بحيث أنَّ الدينارَ الذهبي يُساوي عشرة دراهم،
  - في زماننا الآن الدينارُ الذهبي يُساوي (140) درهماً فضيَّاً، فسعرُ الفضةِ بالقياسِ للسابق صارَ تحتَ الصفر ناقص (13)، ويُمكن أن يكونَ أكثرَ من ذلك إنَّما أتحدَّثُ عن هذهِ الأيَّام، يُمكن

أن تنزلَ النسبةُ إلى أكثر من ناقص (13) تحتَ الصفر، وبهذا قد خرجَت من بورصةِ الدِيَةِ الشرعيَّة مثلما خرجت الحُلَلُ اليمانيَّة،

- في زماننا الحُلَلُ اليمانيَّةُ صارت تُوضعُ في متاحف الألبسة لا أحدَ يستعمِلُها في زماننا، فبهذا خرجت الحُلَلُ اليمانيَّة من بورصة الدِيَة الشرعيَّة، وكذلك الدراهمُ الفضيَّة،
- فلا يصحُّ أن تُحسَبَ الدِيَةُ الشرعيَّة وفقاً للحُلَلِ اليمانيَّة أو وفقاً للدراهم الفضيَّة، لأنَّها لا تُعطي قيمة الديَة الشرعيَّة الَّتي يُريدها الشارع،
- الفقرات الأخرى تتوفَّرُ فيها هذهِ القيمة؛ "الذهبُ، الأباعرُ، الأبقارُ والأغنام"، وقد عرضتُ لكم أسعارَ اليوم في العِراق لأنَّ السؤالَ من العِراق وشاهدتُم من أنَّ قيمة تِلك الفقرات متقاربة مُتساوية فوصلنا إلى هذهِ النتيجة: من أنَّ الدِيَة تُساوي أربع مئةِ مليون دينار عِراقي.

❖ رجاءاً راجعوا فديو للمُتحدِّثِ سيستانيٍّ إلى خضيِّر المدني في العتبةِ الحُسينيَّة يتحدَّثُ عن الموضوعِ نفسه:

❖ والشرقيّةُ أيضاً تحدَّثت عن الموضوعِ في وقتِ صُدُورِ أجوبةٍ وفتاوى من السيستاني؛

هذهِ صُورةُ الفتاوى والأجوبةِ الشرعية الَّتي عرضتها قناةُ الشرقية.

بسمه تعالى

إلى مكتب سماحة المرجع الديني الأعلى آية ا... العظمى الإمام السيد علي الحسيني السيستاني (دام ظله الوارف)

السلام عليكم و رحمة ا... و بركاته.

السؤال:

في الأعراف العشائرية هناك بعض الالتزامات المتعارفة تحتاج إلى رعاية الجانب الشرعي فيها لاسيما في مجال النزاعات العشائرية، فنرجو بيان نظر سماحة السيد (دام ظله) بشأنها ليتسنى للمؤمنين في هذه العشائر الكريمة الالتزام بها إيماناً منها بالقيادة الروحية العليا لمقلد العراق سماحة السيد السيستاني دامت بركاته القدسية:

١. هل يجوز لذوي القتيل التمسك بأخذ الدية من القاتل مع متابعته قانونياً وعشائرياً وهدر دمه، أم ليس لهم ذلك؟

٢. يتورط بعض أفراد العشيرة في معاملات تجارية ومالية يترتب على أثرها اشتغال ذمته للآخرين بالتزامات مالية وديون يجب تسديدها، وقد يلجأ إلى الهروب والاختفاء عنهم فتبتلي العشيرة وذووه بالسداد، فهل يجب شرعاً عليهم الالتزام بالسداد أم ماذا؟

٣. تحصل الحوادث المرورية ويكون في بعضها المقصر هو المتوفى في الحادث نفسه، وينجو الطرف الآخر، فهل يتحمل مسؤولية الدية الشرعية ذلك الطرف الحي؟
وهل يعتمد على المخطط المروري في ذلك؟

٤. إقامة الفواتح هذه الأيام قد تسبب الحرج لذوي المتوفى بسبب الالتزام العرفي بتقديم الطعام ولمدة أيام، فما هو الموقف الشرعي في ذلك؟

٥. ما هو مقدار دية القتل بسبب الحوادث التي تختلف أسبابها و مناشئها؟

جمع من أبناء العشائر

بسمه تعالى: ١- ليس لهم ذلك بعد أخذ الدية لاستيفاء حقهم الشرعي بأخذها مع تكون الامور المذكورة تجاوزاً وتعدياً.

٢- لا يجب على ذوي المدين أداء ما يذمتهم من اموالهم الخاصة.

٣- اذا كان الميت هو الذي تسبب في وقوع الحادث الذي أدى إلى موته ولم يكن هناك أي تقصير من الآخر فلا ضمان على الآخر، والعبرة في الضمان وعدمه شرعاً باستناد الحادث عرفاً الى هذا الطرف أو ذاك، نعم التخطيط المروري الموثوق مساعد على تشخيص ذلك غالباً، ولو قدر استناد الحادث الى الطرفين جميعاً بنسبة متماثلة تحمل كل من الطرفين نصف الخسارة الواقعة على الآخر وان تفاوتت النسبة كان الاحوط وجوباً التصالح في الزيادة التي تقدر لاحد الطرفين.

٤- ينبغي عدم احراج ذوي المتوفى بمثل ذلك بل ورد في الحديث كراهة الأكل عند ذوي الميت.

٥- يجزي فيها خمسة آلاف ومئتان وخمسون مثقالاً من الفضة.

٢٠ / شعبان
١٤٣٨هـ

السؤالَ الخامس مميز باللون الأحمر:

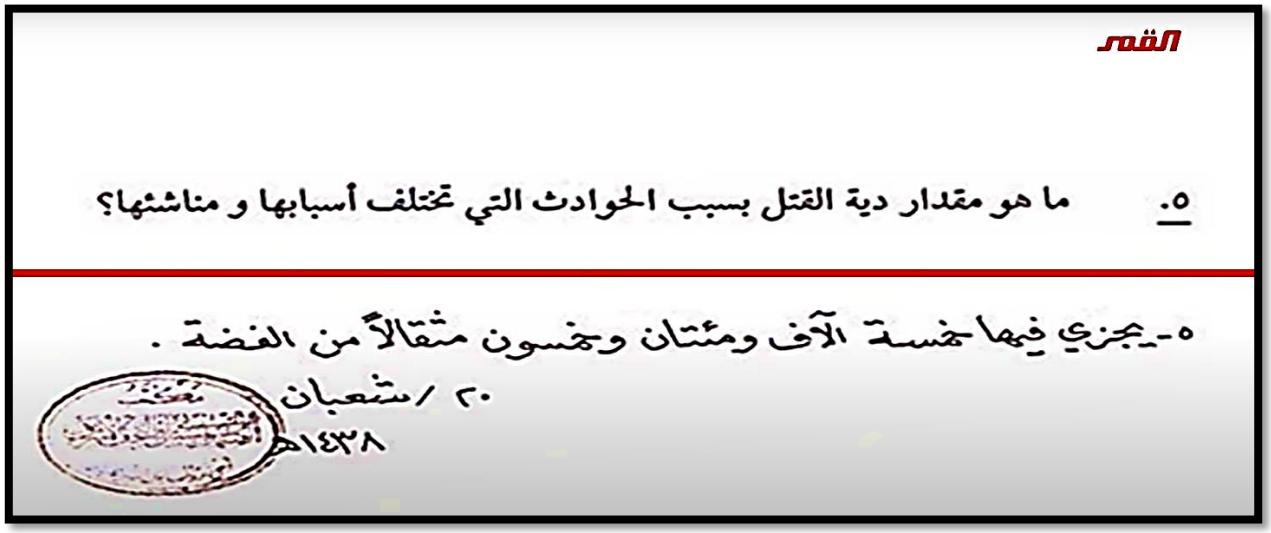
القصر

٥. ما هو مقدار دية القتل بسبب الحوادث التي تختلف أسبابها و مناشئها؟

٥- يجزي فيها خمسة آلاف ومئتان وخمسون مثقالاً من الفضة .
٢٠ / شعبان
١٤٣٨هـ

وهُناك التأريخ: 20/شعبان/1438 هجري قمري، نحنُ الآن في سنة 1445 هجري قمري، وهُناك ختمُ مكتبِ السيستاني، أعتقدُ أنَّ الأمرَ باتَ واضحاً وواضحاً جدَّاً.

فتوى الدية (سنينة السيستاني) حيث "ما قُصِدَ لم يقَع وما وقعَ لم يُقصَد":

- هُناكَ أمرٌ معروفٌ وشائعٌ يتردَّدُ على الألسنةِ الآخوندية في الدروسِ الحوزوية فيقولونَ: **(ما قُصِدَ لم يقَع وما وقعَ لم يُقصَد)**، وهذا هو الَّذي قد تحقَّقَ في الفتوىٰ السيستانيَّة،
- فهُو قاصدٌ لأيِّ شيءٍ؟
  - هو قاصدٌ لتعيين الدِيَةِ الشرعيَّة، والقاتلُ حينما يدفعُ المالَ يدفعَ مال الدِية الشرعيَّة،
- لكنَّ الَّذي قصدهُ السيستاني والَّذي قصدهُ القاتل لم يَقَع، **لماذا؟**
  - فهذهِ ما هي بِدِيَة شرعيَّة، والَّذي وقعَ على الأرض هو غيرُ المقصود، فما قُصِد وهي الدِيَة لم تَقَع،
  - وما وقعَ من دفعِ الأموالِ لم يُقصَد، فإنَّ الدِيَة الشرعيَّةَ لابُدَّ أن تُدفَعَ بقيمة الذهبِ أو الأباعرِ أو الأبقارِ أو الأغنام، أمَّا الحُلَلُ اليمانيَّةُ فقد خرجت، وأمَّا الدراهمُ الفضيَّةُ فقد خرجت هي الأخرى أيضاً،
- هذا يكشفُ عن عدمِ قُدرة السيستاني على فهم النصوصِ المعصوميَّةِ بحسبِ ما يُريدون صلواتُ اللَّهِ وسلامهُ عليهم أجمعين، مرَّت علينا الروايات وسأقرأ عليكُم من الرواياتِ ما أقرأ.

مصدر أخر يضاف للمصادر السابقه حيث التركيز على القيمة السوقية:

- وقد اخترتُ وعرضت في الحلقة السابقة نماذجَ من الأحاديثِ المعصوميَّةِ الَّتي تتفقُ على حقيقةٍ واحدة:

الكافي للكليني المتوفى سنة (328) للهجرة	الفقيه للصَّدوق المتوفى سنة (381) للهجرة	لتهذيب والاستبصار للطوسي المتوفى سنة (460) للهجرة

  - من أنَّ الدِيَةَ يجبُ علينا أن نُراعي فيها القيمة، هُناكَ قيمةٌ، النَّظرُ في تِلكَ الرواياتِ يكونُ منصبَّاً على القيمةِ وليس على المفردات، هُناك قِيمةٌ وهذهِ القِيمةُ لابُدَّ أن تبقى ثابتةً،

- حينما أقول لابُدَّ أن تبقى ثابتةً ليسَ هُناكَ من ثباتٍ قطعيٍّ في القِيم الاقتصاديَّة، لكنَّها تبقى ثابتةً بنحوٍ تقريبي بما يكونُ مُناسباً لسدِّ الخلل الَّذي يكونُ قد وقعَ للأسرة الَّتي قُتِلَ منها ذلكَ القتيل أكانَ مُتزوِّجاً أم لم يكُن مُتزوِّجاً، إذاً هذهِ أهمُّ مصادرنا، من هُنا نأخذُ أحكامَ الدِّين، فهذهِ هي الكُتُبُ الأربعة؛ "الكافي، الفقيه، التهذيب والاستبصار".

(وسائل الشيعة)

❖ وهذا مصدرٌ آخر؛ وهذا المصدرُ يُكرِّرُ الأحاديثَ والروايات الَّتي مرَّت، للحر العاملي، المتوفى سنة (1104) للهجرة، طبعةُ مُؤسَّسةِ آلِ البيت، قُم المقدَّسة، الجزء (29) بحسبِ هذهِ الطبعة، وسائلُ الشيعة جامعٌ حديثيٌّ يجمَعُ أحاديثَ الكُتُب الأربعة ويُضيفُ إليها شيئاً آخر، من الصفحةِ (193) تبدأ الأحاديثُ متسلسلةً إلى صفحة (198)،

❖ الأحاديثُ هي هي الَّتي مرَّت علينا، وعلى سبيل المثال ما جاء في الصفحةِ (195)، إنَّهُ الحديثُ (4) والَّذي رواهُ جميلُ بنُ درَّاج عن الأئِمَّةِ صلواتُ اللهِ عليهم في مقدارِ الدِيَة قَالَ:

- **أَلفُ دِينَار أو عَشرةُ آلافِ دِرهَم، ويُؤخَذُ مِن أَصحَابِ الحُلَلِ الحُلَل، ومِن أَصحَاب الإبلِ الإبِل، ومِن أَصحَاب الغَنَمِ الغَنَم، ومِن أَصحَاب البَقَرِ البَقَر.**
  - **الكلامُ ناظرٌ إلى أمرين؛**

الأمرُ الأوَّل	والأمرُ الثاني
لتسهيلِ المشكلةِ على القاتلِ وعلى أولياء القتيل	النَّظرُ إلى القيمةِ، فإنَّ القيمَةَ تتشخَّصُ في البادية بِخُصوصِ الإبل، وفي القرى عِندَ المُزارعينَ والفلَّاحين تتشخَّصُ القيمةُ بِخُصوصِ الأبقارِ والأغنام وهكذا، النَّظرُ إلى القيمةِ وليسَ إلى عناوين هذهِ المواد، ومن هُنا فإنَّ الحُلَلَ اليمانيَّة خرجت، وكذلكَ الدراهمُ الفضيَّةُ.

  - فحينما يأتي السيستاني ويُشخِّصُ الدِيَة الشرعيَّة وفقاً لمادَّةٍ خرجت من بورصة الدِيَة الشرعيَّة إنَّهُ يعبثُ بأمرٍ لا علاقة لهُ بالدِّين، ويأتينا بأمرٍ ليسَ منظُوراً في فقه العترة الطاهرة،
  - الأئِمَّةُ حينما شَرَّعوا هذا الشرع لم يُريدوا منَّا أن ننظر إلى المواد الَّتي ذُكرت وإنَّما يُريدونَ منَّا أن ننظر إلى القيمةِ الَّتي تُمثِّلُ قيمةً للدم الَّذي هُدِر، أكانَ قتلاً خطأيَّاً أم كانَ قتلاً شِبه عمديّ، وبقيَّةُ الأحاديثِ في المضمونِ نفسه.

جامعٌ آخر من الجوامع الحديثيَّةِ الشرعيَّة (مُستدركُ الوسائل)؛

❖ وهو مُستدرَكٌ على وسائل الشيعة للمُحدِّث النوري، المحدِّث النوري توفي سنة (1320) للهجرة، وهذهِ طبعةُ مؤسَّسةِ آل البيت، قُم المقدَّسة، إنَّهُ الجزءُ (18)، صفحة (295) وما بعدَها، "أبوابُ دِيات النَّفس"، البابُ الأوَّل، نَقلَ عن دعائم الإسلام و ما هو من كُتُبِنا الشيعيَّةِ الاثني عشريَّة، إنَّهُ مِن كُتُب الإسماعيليّين لكنَّهُ يشتملُ على كثيرٍ مِن أحاديثِ أئمَّتنا ومن أحاديثِ إمامنا الباقرِ والصَّادقِ صلواتُ اللَّهِ عليهم:

- **قَالَ أَبُو عَبْد الله** - إمامُنا الصَّادقُ صَلواتُ اللهِ عليه - **وَالدِيَةُ عَلَى أَهْل الذَهَبِ أَلْفُ دِينَار، وَعَلَى أَهْل الوَرِقِ** - الفِضة - **عَشرَةُ آلَافِ دِرهَم، وَعَلَى أَهل البَعِيرِ مِئةُ بَعِير قِيمَةُ كُلِّ بَعيرٍ عَشرَةُ دَنَانِير –**
  - تُلاحظونَ أنَّ النظرَ إلى القيمةِ وليسَ إلى عُنوان المادةِ بما هي هي -،
- **وعَلَى أَهْل البَقَرِ مِئتَا بَقَرَة قِيمَةُ كُلِّ بَقَرَةٍ خَمسَةُ دَنانِير، وعَلَى أَهْل الغَنَمِ أَلْفَا شَاة –**
  - الَّذي نعرِفهُ ألفُ شاة ولكنَّ الكلامَ هُنا يبدو عن أغنامٍ صغيرةٍ لأنَّ قيمة الشاة دينارٌ هذا هو الَّذي نعرفهُ –
- **قِيمَةُ كُلِّ شَاةٍ نِصفُ دِينَار –**
  - هذا بحسبِ الَّذي يتوفَّرُ لديهم، وإذا كانت الروايةُ هكذا في أصلها ولم تَكُن قد صُحِّفت أو حُرِّفت لكنَّ النتيجةَ واحدة، فهذا يؤكِّدُ بنحوٍ أكثر من أنَّ الأرقامَ والعناوين ليست مُهمَّةً، المهمُّ هو القيمة –
- **قِيمَةُ كُلِّ شَاةٍ نِصفُ دِينَار، وعَلَى أَهْلِ البَزِّ** - المراد مِن البَزّ القُماش يُقال لهُ بَزَّاز - **وعَلَى أَهْلِ البَزِّ مِئَةُ حُلَّةٍ قِيمَةُ كُلِّ حُلَّةٍ عَشْرَةُ دَنَانِير هَذِهِ دِيَة الرَّجُلِ الحُرّ الْمُسْلِم –**
  - ووردَ في رواياتٍ أُخرى حُلَّتان، وقِيمةُ كُلِّ حُلَّةٍ ستكون خمسةَ دنانير، تُلاحظونَ أنَّ المرادَ القيمةُ القيمةُ القيمة، حتَّى الأعداد والعناوين ليست مُهِمَّةً، إنَّها القيمةُ السوقيَّة.

جامعُ أحاديث الشيعة؛

- وهو جامعٌ حديثيٌّ أوسعُ من الجامعين المتقدِّمين، هذا الجامعُ ألَّفهُ إسماعيل المعِزّي بإشرافٍ في بداية الأمرِ من المرجع حسين البروجردي، الجزءُ (31) من جامعِ أحاديث الشيعة، صفحة (325)، تبدأُ أحاديثُ الموضوع الَّذي نحنُ بصددهِ وتنتهي صفحة (336)،
- وما بعدَ هذهِ الأحاديث تأتي أحاديثُ القتلِ في الأشهُر الحُرُم وتِلكَ الأحاديثُ مُتعلِّقةٌ بالموضوعِ نفسه، والرواياتُ هي هي الَّتي قرأتُها عليكُم من الكُتُبِ المتقدِّمة.
- الحوزويُّونَ يعرفونَ جيِّداً من أنَّهُ لا يُوجدُ كِتابٌ آخر، هذهِ هي الكُتُبُ الأصليَّةُ والأساسيَّةُ الَّتي نستخرجُ منها أحاديثَ العترةِ الطاهرة في مجالِ استنباط الأحكام الشرعيَّة،
- هذهِ الكُتُبُ الأربعة الكتبُ الأصول؛ "الكافي، الفقيه، التهذيب، الاستبصار"، ولا يوجدُ كتابٌ خامس،
- وهذهِ الجوامعُ الثلاثةُ المعروفة؛ "الوسائل، مُستدركُ الوسائل، وجامعُ أحاديث الشيعة"، يُمكنُ أن يُقال من أنَّ كتابَ الوافي يكونُ في هذا السياق، وكِتابُ الوافي الأحاديثُ الموجودةُ هُنا موجودةٌ فيه، ما جِئتُ بهِ لأنَّ كِتابَ الوافي لهُ خصوصيَّتهُ فهو كتابُ شرحٍ للأحاديث، أمَّا هذهِ الكُتُبُ فهي جوامعُ للأحاديث، هذهِ الكُتُبُ هي كُلُّ الكُتُبِ في المكتبةِ الشيعيَّة الَّتي تجمَعُ أحاديثَ الموضوع، كُلُّ الأحاديثِ تُشيرُ إلى الحقيقةِ نفسِها الَّتي شرحتُها وبيَّنتها لكم.

وهذهِ كُتُبٌ أخرى يُمكننا أن نضعها إلى جانبِ هذهِ الكُتُب وتركيز العترة الطاهرة على القيمة أيضاً:

الفقهُ الرَّضويّ؛

❖ الفقهُ الرَّضويّ هذا كِتابٌ مرويٌّ عن إمامِنا الرِّضا صلواتُ اللَّهِ وسلامهُ عليه، قطعاً تعرَّضَ إلى تحريفٍ وتصحيف لكنَّهُ بالإجمالِ يُمثِّلُ رسالةً عمليَّة، هذهِ الطبعةُ طبعةُ مُؤسَّسة النشر الإسلامي/ قُم المقدَّسة/ صفحة (234):

- **وَالدِيَةُ فِي النَّفْس أَلفُ دِينَارٍ أو عَشْرَةُ آلَفِ دِرهَم** - يُفترضُ (أو عَشرَةُ آلاف دِرهَم) تحريفٌ تصحيفٌ - **أو مِئَةٌ مِنَ الإبِل عَلَى حَسَبِ أَهْل الدِيَة إن كَانُوا مِن أَهْل العَيْن** - "مِن أَهْل العَيْن"؛ يعني من أهل الذهب، العينُ عُنوانٌ للذهب - **أَلْفُ دِينَار، وإنْ كَانُوا مِن أَهْلِ الوَرِق** - من الفضة - **فَعَشرةُ أَلف دِرهَم (فَعَشرَةُ آلَاف دِرهَم)، وإنْ كَانُوا مِن أَهْلِ الإبِلِ فَمِئةٌ مِنَ الإبِل** –
  - النَّظرُ إلى القيمةِ، النَّظرُ إلى القِيمة فإنَّ قيمة الإبلِ تكونُ واضحةً عِندَ أهل الإبل، وقيمةَ الفضةِ تكونُ واضحةً عِندَ أهلِها وهكذا الذهب، وهكذا سائرُ العناوين.

هذهِ المقنعة؛

❖ الرِّسالةُ العمليَّةُ الرَّسميَّةُ الشرعيَّةُ الأولى في التأريخ الشيعيّ، لا يعني أنَّهُ لا توجَدُ رسائلُ عمليَّةٌ قبلَها، لكنَّها الرِّسالةُ العمليَّةُ الأشهر، إنَّها الرِّسالةُ العمليَّةُ للشيخ المفيد، المتوفى سنة (413) للهجرة، هذهِ الطبعةُ طبعةُ مؤسَّسةِ النشر الإسلامي، قُم المقدَّسة، صفحة (735)، وهو يتحدَّثُ عن أحكام الدِيَة:

- **فَهي مِئةٌ مِن مَسانِّ الإبل** - مِن مَسانِّ الإبل يعني من الأباعر الكبيرة، من الإبل الكبيرة - **إنْ كَانَ القَاتِلُ من أصحَابِ الإبل، أو ألفٌ مِن الغَنَم إن كانَ مِن أَصحَاب الغَنَم، أو مِئتَا بَقَرَة إن كَانَ مِن أَصحَاب البَقَر، أو مِئتَا حُلَّةٍ إن كانَ مِن أَصحَاب الحُلَل، أو أَلفُ دِينارٍ إن كانَ مِن أَصحَاب العَين** - من أصحاب الذهب - **أو عَشرةُ آلافِ دِرهَمٍ فضَّة إن كَانَ مِن أَصْحَاب الوَرِق** - من أصحاب الفضة، الكلامُ هُو هُوَ النَّظرُ إلى القيمةِ وليسَ النَّظرُ إلى عناوينِ الموادِّ الَّتي ذُكِرت.

هذا كتابُ (الاختصاص) للمفيدِ أيضاً؛

❖ فيهِ روايةٌ مُهِمَّةٌ وواضحةٌ جدَّاً، طبعةُ مؤسَّسةِ النشر الإسلامي/ قُم المقدَّسة/ صفحة (254)، روايةٌ عن إمامِنا الباقرِ صلواتُ اللَّهِ وسلامهُ عليه، الروايةُ طويلةٌ أذهبُ إلى موطن الحاجةِ منها:

- **بسندِهِ** - بِسند المفيد - **عَن الحَكَمِ بنِ عُتَيبَة قَالَ: قُلتُ لِأبي جَعفَر** - للباقرِ صلواتُ اللَّهِ عليه، الروايةُ فيها تفصيلٌ إلى أن يقولَ الحَكَمُ بنُ عُتيبَة:
- **إنَّ الدِيَاتِ إنَّما كانَ تُؤخذُ قَبْلَ اليَوْم** - قبلَ اليوم في زمنِ الباقرِ يتحدَّثُ عن زمان الباقر - **من الإبلِ والغَنَم، فقَالَ إمامُنا الباقر: إنَّما كانَ ذلكَ في البوادي قبلَ الإسلام، فلَمَّا ظهَرَ الإسْلام وكَثُرَ الوَرِق في النَّاس** - كَثُرت الفضة وكثُرَ استعمالُ الدراهمِ الفضيَّة - **فلَمَّا ظهَرَ الإسْلامُ وكَثُرَ الوَرِقُ في النَّاس قَسَّمَهَا أَمِير المـؤْمنين عَلِيُّ بنُ أَبِي طالِبٍ على الوَرِق** –
- الحَكَمُ يقول: **فَقُلتُ لَهُ** - يقولُ للباقر - **أَرَأَيْتَ مَن كَانَ مِن أَهْل البَوَادِي مَا الَّذِي يُؤخَذُ مِنه فِي الدِيَةِ الإبِلُ أو وَرِق؟ قَالَ، فَقَالَ الإمامُ البَاقِر: الإبِلُ اليَوْم مِثْلُ الوَرِق** - نَظرُ الإمام إلى القِيمة، تُلاحظونَ أنَّ النَّظرَ إلى القِيمة وليسَ إلى نوع المادَّة –

- **فَقَالَ: الإِبِلُ اليَوْم مِثْلُ الوَرِق، بَل هِيَ أَفْضَلُ مِنَ الوَرِق فِي الدِيَة** - لأنَّ قيمتَها واضحةٌ معلومةٌ في السوق هذا هو المراد – **إِنَّهُم إِنَّمَا كَانَ يُؤخَذُ مِنْهُم فِي دِيَة الخَطَأ مِئةٌ مِن الإبِل يُحسَبُ لِكُلِّ بَعِيرٍ مِئةُ دِرهَم فَذَلِكَ عَشْرةُ أَلافِ دِرهَم، قُلتُ لَهُ: فَما أَسْنَانُ المئةِ البَعير** - إلى آخرِه،
  - الروايةُ تستمرُّ فيها تفصيلٌ لكنَّ موطنَ الحاجةِ هو هذا، تُلاحظونَ أنَّ الإمامَ الباقرَ يُركِّزُ على القيمةِ على القيمةِ، فهُناكَ قِيمةٌ لابُدَّ أن تكونَ مأخوذةً بنظر الاعتبارِ في تعيينِ مقدار الدِيَة، وهذا ما ليسَ موجوداً في فتوىٰ السيستاني، فهذهِ ما هي بِدِيَةٍ شرعيَّة.

مُشكلةٌ كبيرةٌ مَسؤوليَّةٌ في أعناقِكُم أنتُم الَّذينَ دائماً تتدخَّلونَ في نِزاعاتِ القَتْل الخطأي والقَتْلِ الشِّبه العَمديّ،

تقولونَ للناسِ من أنَّ الدِّينَ يقولُ هذا، هذا ما هو بقولِ دِين العترة، إلَّا إذا كنتُم تعملونَ بدين السيستاني، فدِينُ السيستاني ما هو بدين العترة،
هذا هو دِينُ العترة.

(بحار الأنوار) للمجلسي الجامعُ الحديثُ المعروف؛

❖ طبعةُ دارِ إحياء التراث العربي، المجلَّدُ (101)، هذا جزء (101)، من صفحة (406)، تبدأ رواياتُ الدِيَة وتستمرُّ، الروايةُ الَّتي قرأتُها عليكُم قبلَ قليلٍ من الاختصاص موجودةٌ هُنا صفحة (411)، نقلَها عن كتاب الاختصاص، هي هي الكلامُ هو هو في كُلِّ هذهِ المصادر.

هذهِ المصادرُ بينَ أيديكم؛
هل تُريدونَ كُتُباً أكثرَ من هذا؟ بإمكاني أن آتيكم، لكنَّ كُلَّ الكُتُبِ الَّتي اشتملت على أحاديثِ العترةِ الطاهرة بشأنِ هذا الموضوع لن تخرُجَ عن الَّذي بَيَّنتهُ لكم، كُلُّ الأحاديثِ تُركِّزُ النَّظرَ على القيمةِ وليسَ على عناوينِ الموادِّ الَّتي ذُكِرت،

أقولُ للمعمّمين، أقولُ للمبلـغين، أقولُ لطلاب الحوزةِ في النَّجفوكربلاء: قد لا يُدرِكُ عوامُّ الشيعةِ خُطورة الموقف لكنَّكم تُدركونَ خُطورة الموقف، هذا الموقفُ يكشفُ عن أمرين

الأمرُ الأوَّل

❖ إنسانٌ قُتِل وهذا حَقُّه ولا يستطيعُ أن يخرُجَ من قبرِهِ كي يُطالِبَ بحقِّه، هُناكَ أولياؤهُ، هُناكَ عائلتهُ، وفي أكثرِ الأحيان هُناكَ امرأةٌ ترمَّلت، وهُناكَ أطفالٌ يُتِّمُوا، وهؤلاءِ بحاجةٍ إلى هذا المال،

❖ دِينُ العترةِ شرَّعَ الدِيَةَ، الأحاديثُ في فقهها الصَّحيح نظرت إلى القيمةِ وليسَ إلى عناوين المواد الَّتي ذُكرت إلى المفردات، والقيمةُ الَّتي تحدَّثت عنها الروايات هي قيمةٌ عاليةٌ نسبياً، قطعاً قِيمةُ الإنسانِ أعلى وأعلى

من هذا، لكنَّ هذا الَّذي يُمكنُ أن يُدفَعَ بحسَب قُدرة الإنسانِ وطاقته ودِينُ العترةِ قطعاً يأخذُ كُلَّ هذهِ الأمورِ بالاعتبار

❖ فدينُ عليٍّ يُحدِّدُ الدِيَةَ وهذهِ الرواياتُ والأحاديث، أنا لا أحدِّثُكم عن روايةٍ واحدة قد تُشكّكونَ فيها، أنا أُحدِّثُكم عن كمٍّ هائلٍ من الأحاديثِ والروايات وعن كمٍّ هائلٍ من الكُتُبِ والمصادر، وهذهِ الشَّواهِدُ بينَ أيديكم، فيأتي مرجعُ النَّجف لأنَّهُ لا يُدرِكُ فقه العترةِ كي يضعَ تحديداً للدِيَة،

❖ أنتُم لِماذا تشتركونَ في هذهِ الجريمة؟!

➢ **أوَّلاً:**

- تكذبون حيثُ تقولون من أنَّ الدِّينَ يقول إنَّ الدِية كذا وكذا بحسبِ ما يقول السيستاني وهذا كذبٌ، الدِّينُ لا يقولُ هذا، إنَّكُم تفترونَ على العترةِ الطاهرة، تفترونَ على مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّد.

➢ **ثانياً:**

- إنَّكُم تُضَلّلونَ النَّاس تجعلونَ النَّاسَ يُقدِّسونَ المراجع وهم ليسوا أهلاً للتقديس، المرجعُ الَّذي يُفتي بهذهِ الطريقةِ ليسَ أهلاً للاحترام، العالِمُ الَّذي يُفتي وفقاً لمنهجِ العترةِ الطاهرة يستحقُّ الاحترام أمَّا التقديسُ فهو للمعصوم،
- أنتُم تُعلّمونَ الشيعة أن يُقدِّسوا أُناساً لا يعرفونَ دِينَ العترة وتكذبونَ عليهم بأنَّهُم نُوَّابُ صاحبِ الزَّمان، لِماذا تفعلونَ هذا؟ ما الذي تنتفعونَهُ؟!
- السيستانيُّ ليس قادراً أن يفعَكُم لأنَّهُ ليسَ قادراً أن ينفعَ نفسَه، وأنا وهو وأنتُم نقرأ في الأدعيةِ من أنَّنا لا نملكُ لأنفسنا نفعاً ولا ضرَّاً ولا موتاً ولا حياةً ولا نُشوراً، لن ينفعَكم السيستاني لا في الدُّنيا ولا في الآخرة،
- صحيحٌ أنَّكم تستلمونَ راتباً حوزويّاً بإمكانكم أن تستلموا الراتب ومعَ احتراماتي لكم وتقعدون وتنجبون، تقعدون وتنجبون من دُونِ أن تُضَلّلوا النَّاس ومِن دونِ أن تنشروا هذهِ الأكاذيب وهذهِ الافتراءات على دين العترة الطاهرة،

الأمرُ الثاني:

❖ القضيَّةُ قضيَّةُ جهلِهِ بدين العترةِ الطاهرة ليست مُنحصرةً بهذا الموضوع، لقد تحدَّثتُ كثيراً عن جهلِهِ بدين العترة الطاهرة؛ امثلة لا للحصر:

فتاواه في مسألةِ	فتاواه في مسألةِ	فتاواه في مسألة
بيعِ الدولارِ بالدينار	التلقيح الصناعي	بُطلان الصَّلاةِ الواجبةِ بذِكرِ عليٍّ في التشهُّد الوسطي والأخير

❖ إلى قائمةٍ طويلةٍ من الفتاوى الَّتي تتناقضُ مع دِين العترةِ الطاهرة، فلِماذا تفعلونَ هذا بأنفسكم؟ وبإمكانِكم أن تعملوا بالتقيَّةِ على الأقل وإن كانت التقيَّةُ لا يصحُّ العملُ بها في مثلِ هذهِ الأحوال،

❖ لأنَّكم تستطيعونَ أن تُصرِّحوا بالحقِّ لكنَّكم جُبناء، لكنَّكم عُبَّادٌ لبطونِكم، وعُبَّادٌ لفروجِكم، وعُبَّادٌ لِلُّقمةِ، وعُبَّادٌ للدينارِ والدرهَم، هذا هو واقعُ أصحاب العمائم، ماذا تقولونَ وهذهِ الحقائقُ واضحةٌ بينَ أيديكم، **ما هو الفارقُ فيما بينَكم (اصحاب العمائم) وبينَ أعداء أمير المؤمنين؟ (وا سُنَّة سيستانيَّاه)**

❖ في (الكافي)، إنَّني لا أقرأُ عليكُم من كُتُب القطبيين مثلما تفعلونَ أنتم ويفعلُ أساتذتكم، إنَّني لا أقرأُ عليكُم من كُتُب النَّواصب مثلما تفعلونَ أنتُم وتضحكونَ على النَّاس ومثلما يفعلُ مراجعكم ويضحكونَ عليكُم، إنَّني أقرأ عليكم من كُتُب العترةِ الطاهرة:

❖ الجزء (8) مِن (الكافي الشريف)، طبعةُ دارِ التعارف/ بيروت - لبنان/ الحديثُ (21)، حديثٌ طويلٌ جاء فيهِ أنَّ أميرَ المؤمنين ألقى خُطبةً في خواصِّهِ في الصفحةِ (56):

- **ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ** - أميرُ المؤمنين - **وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِن أَهْلِ بَيْتِه وَخَاصَّتِهِ وَشِيْعَتِهِ فَقَال: قَد عَمِلَت الوُلَاةُ قَبْلِي –**
  - مَن هُم الولاةُ قبلَ أمير المؤمنين؟ أبو بكرٍ، عُمَرُ، وعثمان، هؤلاء هم الولاةُ من قبلهِ –
- **أَعْمَالاً خَالَفُوا فِيْهَا رَسُولَ اللهِ مُتَعَمِّدِينَ لِخِلَافِه –**
  - ولهذا السَّبب في الشورى العُمريَّةِ حينما قالوا لعليٍّ نُبايِعُكَ خليفةً بشرطِ أن تَعملَ بسيرةِ أبي بكرٍ وعُمر رفضَ البيعة كُلَّها، لأنَّهُ يرى أنَّ أبا بكرٍ وعُمر ما كانا على دِين رَسُول الله، وهذا هو الَّذي يُصرِّحُ بهِ هُنا
- **نَاقِضِينَ لَعَهْدَه مُغَيِّرِينَ لِسُنَّتِه ولَو حَمَلْتُ النَّاسَ عَلَى تَرْكِها وحَوَّلْتُها إِلَى مَواضِعِهَا وإِلَى مَا كَانَت فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ لتفرَّق عَنِّي جُنْدِي حَتَّى أَبْقَى وَحْدِي أو قَلِيْلٌ مِن شِيْعَتِي الَّذِينَ عَرِفُوا فَضْلِي وَفَرْضَ إِمَامَتِي مِن كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وجَلَّ وَسُنَّةِ رَسُول اللهِ، أَرَأَيْتُم لَو أَمَرْتُ بِمَقَامِ إِبْرَاهِيم فَرَدَدْتُهُ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيْهِ رَسُولُ اللهِ** - لأنَّ عُمَرَ قد غَيَّرَهُ وهذا مذكورٌ في كُتُب التأريخ –
- **أَرَأَيْتُم لَو أَمَرْتُ بِمَقَامِ إِبْرَاهِيم فَرَدَدْتُهُ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيْهِ رَسُولُ اللهِ، ورَدَدْتُ فَدَكَ إِلَى وَرَثَةِ فَاطِمَة، ورَدَدْتُ صَاعَ رَسُولِ اللهِ كَمَا كَان –**
  - لقد غَيَّروا في المقادير والأوزان و و، الخُطبةُ طويلةٌ. إلى أن يقولَ صلواتُ اللهِ وسلامهُ عليه:
- **واللَّهِ لَقَد أَمَرتُ النَّاسَ أَنْ لا يَجْتَمِعوا فِي شَهْرِ رَمَضان إِلَّا فِي فَرِيضَة –**
  - لأنَّهُم كانوا يُصلُّونَ التراويح في مسجد الكوفة إنَّها بدعَةُ عُمر، أمير المؤمنين نهاهُم عن ذلك
- **فَرَفَعُوا أَصْواتَهُم وا سُنَّة عُمَرَاه –**
  - وا سُنَّة عُمرَاه حالكُم الآن بالضبط هو هذا، هذهِ الحقائقُ ولكنَّكم ستقولونَ: وا سُنَّة سيستانيَّاه هذا هو حالكم، أنا أضحكُ عليكم أنا لا أُبالي بكم، أنتم مسخرةٌ،
  - شيوخُ العشائرِ أصحابُ العمائمِ هؤلاء الَّذينَ يجدونَ لأنفسهم منزلةً دينيَّةً اجتماعيَّةً ويتدخَّلونَ في مثلِ هذهِ الأمور هُم شُركاء في هذهِ الجريمة، شُركاء في الافتراءِ على عليٍّ وآلِ عليٍّ في أنَّ دينَهُم هكذا، هذا ما هو بدين عليٍّ وآلِ عليٍّ،
  - وليسَ الأمرُ مُنحصراً بهذهِ المسألة، الرسائلُ العمليَّةُ أكثرُها تُخالفُ دِينَ عليٍّ وآلِ عليّ، الدليلُ هذهِ الأحاديث، فالرسائلُ العمليَّةُ تُخالِفُ أحاديثَ العترةِ الطاهرة، سيتَّضحُ ذلكَ لكم حينما

أُبَيِّنُ لكم فتاوى العترة الطاهرة في البرنامجِ الَّي وعدتكم إيَّاه "الرِّسالةُ العمليَّةُ الزهرائيَّةُ الموجزةُ المتلفزة"، في قادم الأيَّام إذا جرت الأمورُ بأسبابِها - **واللهِ لَقَد أَمَرتُ النَّاسَ أنْ لا يَجْتَمِعوا في شَهْرِ رَمَضان إلَّا في فَرِيضَة** - التراويحُ بِدعَة - **وأعلَمْتُهُم أنَّ اجْتِمَاعَهُم في النَّوافِلِ بِدْعَة** - عُمَرُ هُو الَّذي يقول:

في صحيحُ البخاري، البخاريُّ الَّذي توفي سنة (256) للهجرة، وهذهِ طبعةُ دارِ صادر/ بيروت - لبنان/ إنَّها الطبعةُ الأولى/ 2004 ميلادي/ كتابُ صلاة التراويح/ صفحة (347)، إنَّهُ الكِتابُ (31) من كُتبِ صحيح البخاري، البابُ الأوَّل: "بابُ فضلِ من قامَ رمضان"، رقم الحديث (2010):

بسندهِ - بسندِ البخاري - **عن عبد الرَّحمن بنِ عبد القارئ أنَّهُ قَال: خَرجتُ معَ عُمَرَ بنِ الخطَّاب رضي اللهُ عَنه لَيْلَةً في رمضانَ إلى المسجِد، فإذا النَّاسُ أوزاعٌ متفرِّقُون يُصلِّي الرَّجُلُ لنفسهِ ويُصلِّي الرَّجُل فيُصلِّي بِصلاتهِ الرَّهط، فقالَ عُمر: إنِّي أرى لو جمعتُ هؤلاءِ على قارئٍ واحِد لكان أمْثَل، ثُمَّ عَزَم فجمَعَهُم على أُبَيّ بنِ كَعْب، ثُمَّ خرجتُ معَهُ ليلةً أُخرى والنَّاس يُصلُّونَ بصلاةِ قارئِهِم، قالَ عُمر: نِعْمَ البِدْعَةُ هذهِ** – هذهِ بِدعةُ عُمر،

- وهذا كلامُ أمير المؤمنين: **واللَّهِ لَقَد أَمَرتُ النَّاسَ أنْ لا يَجْتَمِعوا في شَهْرِ رَمَضان إلَّا في فَرِيضَةٍ، وأعلَمْتُهُم أنَّ اجْتِمَاعَهُم في النَّوافِلِ بِدْعَة** - هذهِ بِدعةُ عمر- **فَتَنَادَى بَعْضُ أَهْلِ عَسْكَرِيّ مِمَّن يُقَاتِلُ مَعِي يَا أَهْلَ الإِسْلام غُيِّرَت سُنَّةُ عُمَر** –
  - فهل سُنَّةُ عُمَر هي سُنَّةُ رَسُول الله؟! إنَّها سُنَّة عُمر ولهذا رفضَ أمير المؤمنين أن يعملَ بِسُنَّةِ أبي بكرٍ وعُمر لأنَّ سُنَّتهُما لا علاقة لَها بِسُنَّةِ رَسُول الله صلَّى اللَّهُ عليه وآله، عليٌّ سُنَّتهُ سُنَّةُ رَسُول الله –
- **يَنْهَانَا عَن الصَّلاةِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ تَطَوُّعَاً، ولَقَد خِفْتُ أن يَثُورُوا في نَاحِيَةِ جَانِبِ عَسْكَرِيّ** - ثُمَّ يقول أمير المؤمنين: **مَا لَقِيتُ مِن هذهِ الأُمَّةِ مِنَ الفُرْقَة** - تفرَّقوا عنّي - **مَا لَقِيتُ مِن هذهِ الأُمَّةِ مِنَ الفُرْقَة وَطَاعَةِ أَئِمَّة الضَّلَالَةِ وَالدُّعَاةِ إلى النَّار** –
  - يتحدَّثُ عن الخلُفاء الَّذينَ سبقوه يصفهُم بأنَّهم أئِمَّةُ الضلالة وبأنَّهم الدُّعاةُ إلى النَّار – إلى آخرِ ما تكلَّم بهِ الخُطبةُ مُفصَّلةٌ مُفصَّلة.

❖ أنتُم حالُكم حالُ هؤلاء؛ (وا سُنَّة عُمراه، وا سُنَّة سيستانيَّاه)، يجبُ عليكُم أن تُبيِّنوا الحقائقَ للنَّاس، القضيَّةُ ليست مُنحصرةً في دِيَةِ القَتْل الخطأيّ، الكلامُ طويلٌ،

❖ الكلامُ طويلٌ والبدايةُ من العقائدِ، البدايةُ من العقيدةِ، العقيدةُ الَّتي يُعلِّمُها السيستانيُّ للشيعةِ عقيدةُ ضلال، وأنتُم تُساندونهُ في ذلك، عودوا إلى برامجي وتأكَّدوا من هذهِ الحقائقِ بأنفُسِكُم،

❖ إنَّني لا أُحدِّثكم من فراغٍ وليسَ عِندَي من مشكلةٍ شخصيَّةٍ مع السيستاني أو غيره، وهذهِ المشكلةُ ليست خاصَّةً بالسيستاني هذهِ مُشكلةُ جميع المراجع،

❖ لا يضحكونَ عليكم ويقولونَ لكم؛ (المرجع هو أعلَم وهو أعرَف)، هذهِ مسخرةٌ، الإمامُ المعصومُ هو الأعلَم وهو الأعرَف،

❖ المرجعُ بهذا يُثبتُ أنَّهُ هو الأجهل وهو الأثول وهو الأغبى، فلا يضحكونَ عليكم أنتَم يا عوامَ الشيعة ويقولونَ لكم من أنَّ المرجعَ هو الحاكمُ الشرعيّ،

الحاكمُ الشرعيّ لهُ مواصفاتٌ حدَّدها إمامُنا الصَّادقُ صلوات اللَّهِ وسلامهُ عليه:

❖ في (الكافي الشريف) للكليني، المتوفى سنة (328) للهجرة، الجزء (1) من طبعةِ دار الأسوة/ طهران - إيران/ في الصفحةِ (88) من روايةٍ طويلةٍ هي الروايةُ (10) في الباب الَّذي عنوانهُ: "بابُ اختلاف الحديث":

- **بِسندهِ** - بسند الكليني - **عَن عُمَر بنِ حَنظَلة** –
  - الروايةُ طويلةٌ، أذهبُ إلى موطن الحاجةِ منها، عُمرُ بنُ حنظلة يسألُ الإمامَ الصَّادقَ بالنسبةِ للشيعةِ إذا ما وقعَ اختلافٌ فيما بينهم في أمرٍ ماليٍّ مثلاً في شأنٍ من شؤونِ حياتِهم، الإمامُ يقولُ لَهُ لحلِّ مُشكلتهم:
- **يَنْظُران** - الشَّخصان المختلفان - **إِلَىٰ مَنْ كَانَ مِنْكُم** - مَن كانَ مِنكُم مِن شيعة العترةِ الطاهرة - **مِمَّن قَدْ رَوَىٰ حَدِيثَنا وَنَظَرَ فِي حَلالِنَا وَحَرَامِنَا وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا** –
  - هذا لا ينطبقُ على السيستاني هو لم يعرِف أحكامَهُم - متى سمعتُم السيستانيَّ يروي الحديثَ لَكُم متى؟! وسلوا الحوزيّينَ أيضاً متى سَمعوا السيستانيَّ يروي الحديثَ لَهُم، وليسَ السيستاني فقط الحديثُ عن سائر المراجع متى سَمعوا المراجعَ يروونَ الحديثَ لَهُم متى؟! –
  - رَوَى رَوَى يَنقُل الحديث بلسانهِ هو رَاويةٌ، هذا الوصفُ لا ينطبقُ على أيِّ مُعمَّمٍ في النَّجفِ وكربلاء على الإطلاق –
- **فَلْيَرْضَوْا بِهِ حَكَمَاً فَإِنِّيْ قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُم حَاكِمَاً** –
  - هذا هو الحاكمُ الشرعيُّ مِن قِبلَ أئمَّتنا، هذهِ الأوصافُ لا تنطبقُ على السيستاني، لو كانَ راويةً للحديث، ولو كانَ ناظراً في حلالِهم وحرامِهم بحسَبِ ما هُم يُريدون لعرَف حُكم الدِيَةِ من فقههِم، فالسيستانيُّ ما هو بحاكمٍ شرعيّ،

الصفةُ الأولى: "قَدْ رَوَىٰ حَدِيثَنا"

❖ هو راويةُ حديث، الجميعُ يعرفونَ هذا عنه، لا أنَّهُ يفرضُ نفسهُ بأنَّهُ راويةُ حديث، أو أنَّ أتباعَهُ يفرضونَ للنَّاسِ بأنَّ هذا راويةُ حديث، وإنَّما يفرضُ نفسَهُ على الجميع بأنَّهُ راويةُ حديث،

❖ الواقعُ يُخبِرُ عن هذا، هذا هو راويةُ الحديث، عدوُّهُ وصديقهُ يعرِفُ عنه بأنَّهُ راويةُ حديث، لا أن يدَّعي كذباً أو يُدَّعى لهُ ذلك، هذا ما هو براوية حديث، في مُختلَف الأبواب وليسَ في باب الأحكامِ فقط.

الصفةُ الثانية: " وَنَظَرَ فِي حَلالِنَا وَحَرَامِنَا "

❖ **"يَنْظُرَان إِلَىٰ مَنْ كَانَ مِنْكُم مِمَّن قَدْ رَوَى حَدِيثَنا وَنَظَرَ فِي حَلالِنَا وَحَرَامِنَا"؛** نظرَ في الرواياتِ والأحاديثِ الَّتي ترتبطُ بالفتاوى والأحكام، نظرَ فيها بحسَبِ ما هُم يُريدون،

❖ هذا التعبير تعبيرٌ دقيق؛ **(وَنَظَرَ فِي حَلالِنَا وَحَرَامِنَا)**، بحسبِ ما حَلَّلنا وبحسبِ ما حرَّمنا، بحسبِ قواعدِهِم،

❖ لا بحسبِ قواعد الشافعي مثلما يعملُ مراجعُ النَّجفِ وكربلاء وفقاً لعلمِ أصول الفقه، علمُ أصول الفقه هذهِ قواعدُ الشوافع وقواعدُ الأحناف وقواعدُ المعتزلة.

❖ لأنَّ فَهْمَهُ لأحاديث الحلالِ والحرام تتوقَّفُ على معرفتهِ بسائرِ أبوابِ المعارف الأخرى، إنَّها منظومةٌ واحدةٌ متناسقةٌ ومُتَّسِقة، وهذا هو منطقُ العترةِ الطاهرة، ولذا ماذا قالوا؟

- (اعْرِفُوا مَنَازِلَ شِيْعَتِنا عِندَنَا بِقَدْرِ مَا يُحْسِنُونَ مِن رِوَايَتِهِم عَنَّا، فإنَّا لَا نَعُدُّ الفقيهَ مِنْهُم فَقِيْهَاً)،
  - ليسَ في بابِ الحلالِ والحرام، أو ليسَ في بابِ علامات الظهور وإنَّما في كُلِّ الأبواب،
  - والمرادُ من الفقيهِ

- ليسَ هو الَّذي يُفتي في الحلالِ والحرام، هذا فقهٌ أدنى، المرادُ من الفقيهِ هو الَّذي يُفتي في القُرآن هو الَّذي يُقدِّمُ حقائقَ القُرآن بحسبِ دين العترةِ الطاهرة،
- هو الَّذي يُقدِّمُ حقائقَ المعارف الإلهيَّةِ بحسَبِ دين العترةِ الطاهرة، هو الَّذي يُقدِّمُ أسرارَ الثقافةِ والعقيدةِ بحسبِ قُرآنهم المفسَّرِ بتفسيرهم وبحسبِ أحاديثهم المفهَّمةِ وفقاً لقواعدِ تفهيمهم، هذا هو الفقيه، وجزءٌ من الفقهِ الفُتيا، الفُتيا بأمور الحلالِ والحرام ولكن وِفقاً لقواعدهِم.

الصفةُ الثالثة: "وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا "

❖ **"مِمَّن قَدْ رَوَىٰ حَدِيثَنا وَنَظَرَ فِي حَلالِنَا وَحَرَامِنَا وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا"؛** (فإنَّا لَا نَعُدُّ الفقيهَ مِنْهُم فَقِيْهَاً - مِن رواة الحديثِ في مُختلف الأبواب - حَتَّى يَكُونَ مُحدَّثَاً، فَقِيلَ أَوَيَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُحَدَّثَاً؟ قَالَ: يَكُونُ مُفَهَّمَاً - هذهِ كلماتُ إمامنا الصَّادق صلواتُ اللهِ عليه - قَالَ: يَكُونُ مُفَهَّمَاً والمفَهَّمُ مُحَدَّث).

- على أرض الواقع السيستانيُّ لا هو بِراويةِ الحديث، ولا هُو بناظرٍ في حلالِهم وحرامِهم بحسَبِ ما هُم يُريدون،
- وإنَّما هو ناظرٌ في حلالِهم وحرامِهم بحسبِ عِلمِ أصول الفقه الشافعي المعتزلي والدليلُ أنَّهُ لا يعرفُ أحكامَهُم، وهذهِ أحكامُهُم وهذهِ فتاواه، والقضيَّةُ لا تنحصرُ بهذهِ المسألةِ،
- إنَّني في مقام الإجابةِ على سؤالٍ بخصوصِ هذهِ المسألة وإلَّا إذا أردتُ أن أتناولَ سائرَ المسائلِ الأخرى فإنَّ الأمرَ سيطول وقد عرضتُ نماذجَ عديدة من الفتاوىٰ السيستانيَّةِ الَّتي تتناقضُ وتتنافرُ مع دين العترةِ الطاهرة بدرجةِ مئةٍ بالمئة وهذا الأمرُ ليسَ خاصَّاً به، اين تكمن المشكلة:

- المشكلةُ ليست في شخصهِ المشكلةُ في المنهج الَّذي هو عليه إذا ماتَ هُوَ وجاء من بعدهِ المرجعُ القادم أكانَ من أولادهِ أم كانَ من الآخرين، أم كانَ من خارج النَّجف، ولكنَّهُ على المنهج نفسهِ المشكلةُ هي المشكلةُ لا يتغيَّرُ شيءٌ، هذهِ هي الحقيقةُ من الآخِر، فهؤلاء ما هُم بحُكَّامٍ شرعيِّين، أوصافُ الحُكَّامُ الشرعيِّين لا تنطبقُ عليهم مُطلقاً.

هذا هو الحاكمُ الشرعيُّ الَّذي يتحدَّثُ عنهُ إمامُنا الصَّادقُ صلوات اللَّهِ عليه:

❖ **قَدْ رَوَىٰ حَدِيثَنا وَنَظَرَ فِي حَلالِنَا وَحَرَامِنَا وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا** - الإمامُ يُوجِّهُ أمرَهُ للشيعةِ: **فَلْيَرْضَوْا بِهِ حَكَماً فَإِنِّيْ قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُم حَاكِماً** - فإذا ما حَكَمَ لابُدَّ أن يَحكُمَ بِحُكمِ العترةِ الطاهرة لا بِحُكمٍ مِن عِندهِ - **فإذا حَكَم بِحُكْمِنَا** - الإمامُ هكذا يقول - **فَلَم يَقْبَلْهُ مِنْه** - الشيعيّ - **فَإِنَّمَا اسْتَخَفَّ بِحُكْمِ اللهِ**

○ لأنَّهُ حَكَم بِحُكمِ أهل البيت وليسَ بِحُكمهِ، هذا حُكمُ السيستاني وما هُو بحكمِ أهل البيت عليكُم أن تستخفَّوا بهِ أن لا تَعمَلوا بهِ –

❖ **وعَلَيْنَا رَدّ والرَّادُّ عَلَيْنَا** - الرَّادُّ على أهل البيت - **الرَّادُّ عَلَىٰ اللهِ وهُوَ عَلَىٰ حَدِّ الشِّرْكِ باللهِ** –

كذَّابُونَ مراجعُ النَّجف يُعلِّمونَ الشيعةَ مِن أنَّ الرَّادَ على الفَقيه رادٌّ على اللهِ تعالى، في أيِّ كِتابٍ هذهِ الرواية
يا أيُّها المراجعُ النجفيُّونَ الكربلائيّونَ القُميّونَ الكذَّابُون في أيِّ كتابٍ هذهِ الرواية؟!
لا تُوجدُ روايةٌ بهذا الَّذي يضحكونَ بهِ عليكُم يا أيُّها المضحكة يا أيُّها المسخرة يا أيُّها الَّذينَ تقولونَ نحنُ شيعةٌ، يا أيُّها الشنيعةُ ما أنتُم بشيعةٍ أنتُم شنيعةٌ على آلِ مُحَمَّد

أتحفوهم أتحفوا المسخرة بالوثيقةِ الديخيَّة؛

سبب نكبتنا تركنا علماء العترة الطاهرة فتليهم الجفاة:

❖ في الصفحةِ (56) إنَّهُ الحديثُ (5) من الباب الَّذي عنوانهُ: "باب فقد العُلماء":

○ **بِسندهِ** - بسند الكليني - **عَن دَاوود بنِ فَرقد قالَ: قالَ أبو عَبْد اللهِ** - الصَّادقُ صلواتُ اللَّهِ وسلامهُ عليه - **إِنَّ أَبِي** - يُشيرُ إلى إمامِنا الباقر - **إِنَّ أَبِي كَانَ يَقُول: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وجَلَّ لا يقبِضُ العِلْم بَعْدَمَا يُهْبِطُهُ** –

▪ بعدما يكونُ العِلمُ مُتوفِّراً فإنَّ اللَّهَ لا يرفَعهُ - بعدما تتوفَّرُ أسبابُ انتشار العِلم فإنَّ اللهَ سُبحانهُ وتعالى لا يمنعُ تِلكَ الأسباب – وهذا العالِمُ جُزءٌ من الأسباب الَّتي هيَّأها اللهُ

○ **ولَكِنَّهُ يَمُوتُ العَالِمُ** –

▪ يموتُ العالِمُ الَّذي كانَ على عِلمٍ حقيقيٍّ ولكنَّ النَّاس ما انتفعت من عِلمهِ أو أنَّها منعتهُ من نشرِ عِلْمِه –

- هذا تطبيقٌ حقيقيٌّ وواقعيٌّ على الأرض يقومُ بهِ مراجعُ النَّجفِ وكربلاء بنحوٍ عمليٍّ قوليٍّ فِعليٍّ عقائديٍّ فتوائيٍّ يوميّاً معَ كُلِّ نَفسٍ مِن أنفاسِهِم، معَ كُلِّ فِعلٍ من أفعالِهم، معَ كُلِّ فتوىً من فتاواهُم
  - **فَيَذْهَبُ بِمَا يَعْلَم فَتَلِيهُم الجُفَاةُ** –
    - ما المرادُ من الجُفاة؟ سَيُبَيِّنُ لَنا إمامُنا الحُجَّةُ معنى الجُفاة –
  - **فَيَضلُّونَ** - هؤلاء الجُفاة يضلُّون الشيعة - **وَلَا خَيْرَ فِي شَيءٍ لَيسَ لَهُ أَصْل** –
    - أصلُ العِلمِ نأخذهُ من أصل الدِّين واصلُ الدِّينِ هو الإمامُ المعصوم، الَّذينَ يأخذونَ علمَهُم من سقيفةِ بني ساعدة فهؤلاءِ ليسَ لهم أصلٌ –
    - لأنَّ أصلَ الدِّينِ رجلٌ كما يقول إمامُنا الصَّادق وهو إمامُ عصرِهِ، هذا هو أصلُ الدِّين مثلما قالَ رَسُولُ الله صلَّى اللَّهُ عليهِ وآله لعليٍّ: (يَا عَلِيّ أَنْتَ أَصْلُ الدِّين أَنْتَ أَصْلُ الدِّين - وبعدَ ذلكَ قالَ لَهُ: وَأَنا أَشْهَدُ لَكَ بِذَلِك)،

مَن هُم هؤلاء الجُفاة الَّذينَ يُضِلُّونَ النَّاس؟!(سقيفة بني طوس)

❖ بالضَّبط ما قالَهُ إمامُ زماننا في الرِّسالةِ الأولى الَّتي وصلت إلى المفيد سنة (410) للهجرة:

- **(وَمَعْرِفَتُنَا بِالْزَّلَل الَّذِي أَصَابَكُم** - يُخاطِبُ مراجعَ الشيعة عِبرَ المفيد - **مُذْ جَنَحَ كَثِيْرٌ مِنْكُم** - جَنَحوا مالوا، هذا هو الجفاء - **إِلَى مَا كَانَ السَّلَفُ الصَّالِحُ عَنْهُ شَاسِعَاً** - هذهِ عمليَّةُ مُجافاةٍ مع منهجِ السَّلف الصَّالِح - عنهُ بعيداً - **وَنَبَذُوا الْعَهْدَ الْمَأْخُوذَ مِنْهُم وَرَاءَ ظُهُورِهِم كَأَنَّهُم لا يَعْلَمُون)**،
  - هذهِ المجافاة مُجافاةٌ مع العهد، مع عهد الوَلايةِ والإمامة. ابتعدوا إلى الجهة البعيدةِ عن دين العترةِ الطاهرة،
  - بالضَّبط المذهبُ الطوسيُّ اللَّعين حوزةُ النَّجف اللَّعينة الَّتي أُسِّست وفقاً لهذا المذهب اللَّعين وهذهِ نتائجُها، هذهِ نتائجها بينَ أيديكم.

فتوى السيستاني فتوى باطلةٌ ولا يجوزُ العملُ بها بأيِّ وجهٍ من الوجوه، ولا يجوزُ لرجال الدِّينِ أن يُبلِّغوا بها وأن يُعلِّموها النَّاس لأنَّها تتناقضُ وتتعارضُ معَ دِينِ العترةِ الطاهرة، سيستمرّونَ على ضلالِهم، وسيُبَلِّغُ المبلِّغون، لكن عليكُم أن تعرفوا من أنَّ الحقيقة هي هذهِ وبنفسِ الأسلوبِ هذا سيقفونَ في وجهِ إمامِ زماننا وسيُحاربُونَهُ، الأمرُ راجعٌ إليكُم خافوا على دينِكم وخافوا على عواقبِكُم القضيَّةُ ما هي بقضيَّةِ مِزاحٍ ولا تعصُّبٍ لهذا الشخصِ أو ذاك.

أتمنَّى لي ولكُم أن نَكونَ من خُدَّامِ الحُسينِ مِن الَّذينَ خدمتُهم خِدمةٌ معارفيَّة، ونستعينُ بالخِدمةِ الشَّعائريَّةِ والمشاعريَّةِ للتعريفِ بإمامِ زماننا، فَدِينُنا أن نَعرِفَ إمامَ زَمانِنا وأن نُعرِّفَ به، اعْرِف إِمَامَ زَمَانِك وَعَرِّف بِه.

أسألُكُم الدُّعاء جَميعاً.. في أمانِ الله.

إنَّها ثقافةُ العترةِ الطاهرة...بعيداً عن ثقافة السقيفتين بَني ساعدةَ وبَني طوسيّ لقاؤنا في الحلقةِ القادمة....مع تحيّات مؤسّسة القمر عبرَ قناةِ القَمر...www.alqamar.tv